

## مقالات

### \*رائف زريق

#### \*\*فلسطين وجنوب إفريقيا: الأبارتهد وخطاب الحقوق

منذ سقوط نظام الأبارتهد في جنوب إفريقيا، ازدادت المقارنات بين الحالتين الجنوب الإفريقية والإسرائيلية لتوحي بإمكان توظيف خطاب الحقوق، أكثر أدوات التعبئة فعالية في النضال لإسقاط الأبارتهد، في المسعى الفلسطيني المطالب بالعدالة. تستقصي هذه المقالة مدى ملاءمة المقاربة المبنية على فكرة الحقوق، عبر تفحص المقارنة نفسها بين جنوب إفريقيا وإسرائيل، وعلاقة نموذج مقاومة الأبارتهد بالمكونات الثلاثة الأساسية في الوضع الفلسطيني: اللاجئيين الفلسطينيين، وفلسطينيي الأراضي المحتلة، والمواطنين الفلسطينيين في إسرائيل. وهي تختتم بأن المقاربة المبنية على خطاب الحقوق وإن كان لها مزايا متعددة، إلا إنها لا تستطيع بحكم طبيعتها – أي التركيز على القانون بدلاً من الإطار التاريخي – أن تعالج تعقيد المسألة الفلسطينية.

لم تزل المقارنات تُعقد بين نظام الأبارتهد في جنوب إفريقيا وبين دولة إسرائيل باعتبارهما من ممارسي التمييز المؤسسي المقنن على أسس عرقية وإثنية. وفي الأعوام الأخيرة، ولا سيما منذ انتصار النضال المقاوم للأبارتهد في جنوب إفريقيا، فإن المقارنة ما عادت تُستعمل لغايات خطابية فحسب، بل أيضاً لاقتراح نموذج من شأنه أن يخدم الفلسطينيين في سعيهم لتحقيق العدالة. وبالتحديد، فإن استراتيجيا مقاومة الأبارتهد، أي خطاب الحقوق الذي أفلح في خلق حركة تضامن عالمية أدت دوراً لا يستهان به في اندحار نظام الأبارتهد، يمكن أن تتسم بالفعالية نفسها في الحالة الفلسطينية. وهذه المقالة تزعم أنه لا يمكن اعتماد مقارنة جنوب إفريقيا بإسرائيل إلا مع التحفظ؛ ذلك بأن المقارنة، وإن كانت قوية وتتيح لنا رؤية أوجه من الواقع ظلت خفية، فإنها تميل كسائر المقارنات إلى حجب مظاهر أخرى من هذا الواقع نفسه. كذلك فإن التركيز على خطاب الحقوق، في حالة الفلسطينيين، يمكن أن ينطوي على بعض المزالق الناشئة عن الاختلافات بين الحالتين (إلى جانب أوجه الشبه بينهما)، وعن ميل خطاب الحقوق، مع نظره إلى القانون باعتباره كونياً، إلى تجاهل السياق التاريخي.

ولذا فإن الموضوع الحقيقي لهذه المقالة إنما هو خطاب الحقوق، إمكاناته وحدوده، وقضية السياق من حيث علاقتها بهذا الخطاب. لكن لا بد لتوضيح هاتين القضيتين من إعادة النظر في المقارنة بالأبارتهد الإسرائيلي، من دون أية مزاعم بالشمول، بل بغية تسليط الأضواء على العناصر ذات الصلة بإمكان تطبيق خطاب الحقوق، واستقصاء الشروط المسبقة التي تجعل هذا الخطاب فعالاً أو غير فعال.

ومع أن خطاب الحقوق يمكن أن يدل على عدة أشياء، فأنا أستعمله في هذه المقالة للإشارة إلى خطاب يعتقد بقدرته الخاصة على تحقيق التغيير الاجتماعي والسياسي. وهذا الاعتقاد يستند إلى الفرضية القائلة بأن ثمة قيماً موضوعية مشتركة يمكن أن تُستخدم حجر زاوية – نقطة ارتكاز أرخميدس – في قدرتها أن تحسم حالات الخلاف موضوعياً. والفكرة الأساسية هي أن كونية الحقوق توفر أرضية مشتركة تتيح للجميع – ظالمين ومظلومين – أن

يجدوا مكانهم، وأن يشاركون في هذا الخطاب. لذلك، فبينما يمارس نضال المظلومين الضغط على الظالمين، يوفر في الوقت نفسه طريقة كلية للخروج من النزاع: فسعي المظلومين للتحرر يستدعي النزاع وحل النزاع في الوقت نفسه.

خطاب الحقوق يفترض مسبقاً مركزية القانون، ويسلم بأن التطبيق المتساوي للقانون سيقود إلى العدالة: فالقانوني يتجاوز السياسي ويقيده. ويركز هذا الخطاب، في صيغته الأكثر شيوعاً، على الفرد باعتباره المركز والمستفيد من التنظيم السياسي، مع اعتبار أن الغاية من القوانين هي الحد من تدخل الدولة في استقلالية الفرد المحمية، بحيث يترك له مجال "حر". وفي الوقت نفسه، فإن شعور الأطراف جميعاً بالتماثل، أو بالتشارك، أو بالانتماء التماثل المشترك فيما بينهم، يعتبر سابقاً على ما يفرق بينهم. ومن الجدير بالملاحظة أنه في الحالات الأكثر بروزاً التي نجح فيها خطاب الحقوق - حالة جنوب إفريقيا وحركة الحقوق المدنية في الولايات المتحدة في الستينيات - فإن الصراع لم يكن من أجل حقوق الإنسان بصفة مجردة، وإنما من أجل الحقوق المدنية في بلد معين، وفي ظرف معين. فمطلب السود الجنوب الإفريقيين والأميركيين إنما كان التمتع بالحقوق نفسها والخضوع للقوانين نفسها التي تحكم السكان المسيطرين - الأغلبية البيضاء.

أرى لزاماً عليّ أن أشير إلى أنني لا أوافق على النظرة القائلة بأن القانون إنما هو مجرد ظاهرة عابرة، أو بنية فوقية. ولا شك في أن خطاب الحقوق، المبني على القانون، له ديناميكيته وقوته. فالذين يستعملون لأغراض القهر نظاماً قانونياً مبنياً على - ولو ظاهرياً - مبادئ العدالة الكونية الكامنة في صميم خطاب الحقوق، يمكن أن يقعوا في حبال خطابهم: فالآباء المؤسسون للولايات المتحدة، مثلاً، ما كان من الممكن لهم أن يتصوروا أن كلمات دستورهم ستستخدم يوماً لمنح الأفارقة الأميركيين حقوقاً سياسية متساوية. وهكذا، فإن شمولية القانون، وقوة الخطاب نفسه، يمكن أن تقودا إلى نتائج تتناقض تماماً مع غايات الذين وضعوا القوانين، أو الذين ينتصرون للخطاب القانوني. وفي التحليل الأخير، فإن القانون ليس في خدمة السياسة فحسب، والتوجه المعياري (إقرأ - الأخلاق) ليس مجرد ظل لعلاقات القوة. فالقانون يؤثر في السياسة تماماً مثلما تؤثر السياسة في العالم القانوني. (1)

## النضال المقاوم للأبارتهيد

### في جنوب إفريقيا

إن نضال السود الجنوب الإفريقيين كان يبدو، لمن يتتبعه عن بعد، وكأن له وجهاً مرتباً أنيقاً. فمطالبهم الواضحة البينة كانت تصاغ بإيجاز ووضوح. وكان من السهل أن يدرك الناظر إليها التناظر والتماثل اللذين أراد هذا النضال أن يحققهما، واللذين يكون فيهما للجنوب الإفريقيين جميعاً الحقوق الأساسية نفسها؛ والتناظر المتخيل كهدف مستقبلي نفسه كان يشير إلى عدم التناظر في حال الأبارتهيد الراهن، أي أن الواقع الراهن كان يُنظر إليه من خلال عدسة المستقبل، عدسة الحل النهائي المستوفى تحقيقه، وذلك بإظهار وإبراز الكلائية كحالة مستقبلية تشمل الجميع. كان يتاح للمرء أن يشاهد ما هو ناقص الآن - الحقوق الغائبة لمجتمع السود أصبحت واضحة، وملموسة، ومؤطرة، ومرئية من حيث هي كذلك. فكان الأمر أشبه باطلاع شخص ما على صورة إنسان من دون يدين، وطرح السؤال عما هو ناقص في الصورة. ونحن نشعر بما هو ناقص قياساً بكل متخيل أو مؤطر. الإطار المتخيل للكلائية شرط لرؤية النقص واستشعار الغياب الجزئي.

وفكرة الاستثناء تقع في صميم مفهوم الأبارتهيد. لكن كي تتمكن من استثناء شيء ما، أو التفكير فيه باعتباره مُستثنى، لا بد أولاً من تصور إمكان انضوائه في كلِّ معين. إذ لا يستطيع المرء أن يعتبر أن الشعب الفرنسي مستبعد من حق الاقتراع في الانتخابات الرئاسية الأميركية، لأن ضمه إلى هذا الكل غير وارد، وغير متخيل أصلاً. من ناحية أخرى، فإن في قدرة المرء أن يتصور كون السود مستبعدين من ذلك في الولايات المتحدة في القرن التاسع عشر، لأن ثمة كلاً، ثمة إطاراً (هو الشعب الأميركي) كانوا ينتمون إليه لكن جرى استثناءهم منه.

وبالمثل، فإن الأبارتهيد – الذي يعني الاستبعاد أو الاستثناء – يفترض ضده: إذ لا يمكن أن يستبعد المرء شيئاً لم يكن في الأصل متضمناً، ولا يمكن استثناء شيء إلا إذا كان من الممكن تصوّره جزءاً من القاعدة. فمفهوم الأبارتهيد لا يمكن تصوّره كمفهوم إلا بالإحالة على وحدة ما، إطار موحد يشتمل على القسمين، مهما يكونا متباعدين. المختلف يفترض المشترك كشرط وجوده، كما أن التعددية تفترض الوحدة. فإذا ما انضم الجزآن أحدهما إلى الآخر، وأنهيا تباعدهما، ينتهي الأبارتهيد. وبالمثل، فإذا ما انهار الإطار انهار الأبارتهيد أيضاً، أو يصبح غير مرئي على الأقل. فالإطار هو الذي يمكننا من أن نرى الأبارتهيد بوضوح، وهو الذي يضيف المعنى على اللفظ. إذ إن الأبارتهيد ليس مجرد فصل بين جماعتين وإنما هو فصل ضمن وحدة، ضمن إطار. لا أبارتهيد بلا فصل، لكن لا أبارتهيد من دون وحدة أو إطار. فمن دون الإطار، ومن دون هذه الوحدة المفترضة، نجد أنفسنا أمام حالة خصومة يفتقر فيها الجانبان إلى معايير مشتركة، إلى حد اعتبار أن لا أسس يمكن أن يُستند إليها للفصل في نزاعهما هذا. (2)

وفي شيء من تبسيط الحالة إلى حد ما، كان الجنوب الإفريقيون، في الأعوام الأخيرة المؤدية إلى نهاية نظام الأبارتهيد على الأقل، يتحركون وإن ببطء في اتجاه شعور ما بالانتماء المشترك: فكلا السود والبيض كانوا ينظرون إلى أنفسهم كجنوب إفريقيين. وعندما أصبح واضحاً أن فكرة الفصل بين الفئتين لم تعد ممكنة على المدى البعيد، راحت شعارات سياسية – مثل "جنوب إفريقيا للجنوب الإفريقيين" و"لكل شخص صوت انتخابي" – تتحول إلى عوامل فعالة جداً في التعبئة للعمل السياسي. فنضال السود من أجل حقوق الفرد المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، كان يحدث ضمن إطار محدد بدولة جنوب إفريقيا، واتخذ من حيث هو كذلك شكلاً إدماجياً مدفوعاً بقوى ساعية نحو المركز. ومما لا يستهان به أن الدولة نفسها لم تكن موضوع خلاف باعتبارها المسؤول عن تحمل الواجبات؛ إذ كان الفريقان يختلفان بشأن حصصهما من الحقوق، لا بشأن كون الهيئة المركزية التي يدينان كلاهما لها بالولاء هي التي يجب أن توزع هذه الحصص. (3)

## الحالة الفلسطينية

### وفكرة الأبارتهيد

الصلة بين نموذج الأبارتهيد والفلسطينيين واضحة، نظراً إلى أوجه الشبه الأساسية بين الحالتين الإسرائيلية والجنوب الإفريقية كما تتجلى في حلم حكام الدولتين في خلق كيان "نقي" يستبعد منه "الآخر". وفي الوقت نفسه، فإن الفوارق بين التاريخين الإسرائيلي والجنوب الإفريقي وأوضاع كلا البلدين، لها أيضاً صلة بالناس الذين يعانون جرأً التاريخين وأوضاعهما – الفلسطينيون والسود الجنوب الإفريقيون. وهكذا فإن ما يميز الحالة الفلسطينية إنما هو حالة التشطي والتنوع والتفتت، خلافاً للجنوب الإفريقيين؛ ذلك بأن للتجربة الفلسطينية، من مختلف الأوجه، ما يجعل من الممتنع إدراجها كلها تحت مفهوم واحد كالأبارتهيد. والوجه الأبرز لهذا التنوع هو أن الفلسطينيين اليوم يشكلون ثلاث جماعات متميزة: اللاجئيين (فلسطينيين المنفيين)؛ فلسطينيي الأراضي المحتلة؛ فلسطينيي إسرائيل. وسندرس فيما يلي مدى انطباق مفهوم الأبارتهيد على كل حالة منهم.

## اللاجئون

اللاجئون، الذين يشكلون الجماعة الكبرى بين هذه الجماعات الثلاث، يكن تقسيمهم ثلاث فئات هي: لاجئو 1948، ولاجئو 1967، و"اللاجئون الداخليون" الذين طردوا من ديارهم وأراضيهم سنة 1948 لكنهم ظلوا يعيشون في دولة إسرائيل كمواطنين إسرائيليين.(4) وإذا ما استثنينا حالة "اللاجئين الداخليين"، فإن مفهوم الأبارتهيد غير مؤهل لتوصيف حالة اللاجئين، لأنهم في المنفى، مشتتين في دول أخرى ولا يخضعون للحكم الإسرائيلي. والحق أن مجرد فكرة الأبارتهيد تفترض مسبقاً حضوراً فعلياً على أراضي البلد نفسه الذي يستبعد ويستثنى منه ضحايا الأبارتهيد (أي يوضعون خارج نظام حقوقه). ومع ذلك، وعلى الرغم من عدم إمكان تطبيق فكرة الأبارتهيد أصلاً على اللاجئين، فإن مجرد النظر إلى قضية اللاجئين من هذه الزاوية مفيد من حيث أنه يسלט الضوء على العلاقة بين الحالة الإسرائيلية والأبارتهيد.

التجربة الأساسية التي يشترك فيها اللاجئون الفلسطينيون كلهم هي تجربة فقدان، والاقتلاع من الوطن، والتجريد من الملكية، والنفى. فالمسألة الفلسطينية كانت مسألة لاجئين وتهجير قبل أن تصبح مسألة قيام دولة وتقرير مصير.(5) ويبدو لي أن القضية الأساسية بالنسبة إلى اللاجئين يمكن صوغها والتعبير عنها في فكرة العودة. فكما أن نفي الأبارتهيد هو المساواة والاندماج، كذلك فإن نفي المنفى هو العودة. ولئن كان هدف العودة بالنسبة إلى الفلسطينيين يفترض مسبقاً مبدأ المساواة (أي العودة لا كمواطنين من الدرجة الثانية وإنما كمواطنين ذوي حقوق متساوية)، فإن الاندماج لا يبدو مدرجاً في جدول أعمال اللاجئين. ولئن كان الكيان الجغرافي – السياسي في الحالة الجنوب الإفريقية هو عنوان النضال ومسرحة، فإن المطلب الأساسي في الحالة الفلسطينية إنما يتمحور حول الكيان الجغرافي – السياسي نفسه. فما هو مفروغ منه ضمناً في حالة جنوب إفريقيا، ليس مفروغاً منه ضمناً في الحالة الفلسطينية – دولة إسرائيل. المطلب في الحالة الأولى هو المساواة. أمّا في الحالة الثانية، فعلى الرغم من أن المساواة متضمنة في مطلب العودة فإنها تحمل معنى مختلفاً. فالمساواة، في المعنى الفلسطيني، إنما هي تساوي الحقوق في (to) الأرض من حيث هو يختلف عن تساوي الحقوق على (on) الأرض. وبهذا الإطار، فإن مفهوم الأبارتهيد لا يستوعب حال اللاجئين الحاضرة.

في حرب 1948 طرد نحو 750.000 فلسطيني، أو هربوا من ديارهم التي أصبحت فيما بعد دولة إسرائيل. ولولا هذا الزلزال السكاني لما قيض لإسرائيل أن تحظى بأغلبية يهودية. وليس من المهم هل كان ذلك التهجير مخططاً له مسبقاً أم أنه كان "مرتجلاً" في سياق الحرب، فإن ما لا يرقى إليه الشك هو أنه كان كامناً في المشروع الصهيوني منذ بدايته الأولى.(6) ومن الجائز القول إنه لم يكن ثمة حاجة إلى وضع "خطط" محددة لنفي الفلسطينيين لأن نفيهم كان "مدرجاً" في برنامج إنشاء الدولة اليهودية، وإن كان ذلك بين السطور.(7)

إن إبعاد الفلسطينيين سنة 1948، أو اختفاءهم – أي ما أطلق عليه حاييم وايزمن وصف "إخلاء الأرض بمعجزة" – جعل إبعادهم من النص القانوني غير ضروري. فلا حاجة إلى التمييز ضد الناس الذين أبعادوا وياتوا جراء ذلك غائبين؛ فالتمييز إنما يؤشر إلى الحضور. وهكذا وفرت إسرائيل على نفسها عناء فرض نظام أبارتهيد كلاسيكي داخل حدودها، وذلك من خلال آلية الإبعاد والنفى، التي تمكنت عبرها من تشكيل أكثرية يهودية داخل الدولة. ولما بات الفلسطينيون مجرد أقلية فقد منحوا حق الانتخاب وبعض الحقوق السياسية والمدنية الدنيا الأخرى. فالديمقراطية الإسرائيلية – بكل محدوديتها – إنما أصبحت ممكنة في إثر التغيير السكاني المشار إليه.(8)

في جنوب إفريقيا لم يحدث أي زلزال مماثل – هناك كانت عمليات "الاقتلاع" والترانسفير داخلية مهما بلغت من الضخامة، كما أن السكان المقتلعين ظلوا داخل الحدود. ولذلك أضحت الأبارتهيد أمراً لا مفر منه (جراء أيديولوجيا

حكام البلد) كوسيلة لإبقاء الجماعات "غير المرغوب فيها" منفصلة، مع بقائها داخل البلد. ولذلك، أيضاً، لم يكن الأبارتهيد عملياً ضربة مفردة، وإنما كان "حدثاً" مستمراً في الآن وال "هنا"؛ وهذا ما جعله ظاهراً للعيان. على الضد من ذلك، كانت عملية الإبعاد التي جرت سنة 1948 لحظة عنف مكثف، حُجبت وقائعها التاريخية بغابة من المزاعم المتعارضة، وساعد في ذلك مرور الزمن وتجزؤ وقائع جديدة على الأرض. لكن العنف المركز الذي وقع سنة 1948، والذي حقق الأكتريية اليهودية، هو الذي أتاح لآلية النظام القانوني أن تعمل "بسلاسة" و"بلا ضجيج"، بحيث عملت الوجهة الخارجية الهادئة على حجب الواقع الكامن الفظيع.

### الفلسطينيون في الضفة الغربية

#### وقطاع غزة

لئن كانت مقولة الأبارتهيد غير ذات صلة في حالة اللاجئيين الفلسطينيين في المنفى، فإن الوضع على الأرض في الأراضي المحتلة راح يشبه بصورة متزايدة واقع الأبارتهيد: جدار الفصل؛ تسييج المناطق الفلسطينية وعزلها؛ نظام قضائي مختلف لليهود وللـفلسطينيين؛ إغلاقات؛ نظام أذون المرور؛ طرق لليهود حصراً؛ قيود على استعمال الماء مفروضة على الفلسطينيين فقط؛ مصادرة الأراضي؛ مناطق عسكرية مغلقة؛ إلخ. وعلى الرغم من وجود حال موضوعية تتجه فيما يبدو في اتجاه الأبارتهيد بالأمر الواقع، فإن حال الأراضي المحتلة لا تُدرك باعتبارها حال أبارتهيد، لا من جانب الإسرائيليين، ولا من جانب الفلسطينيين، ولا من جانب المجتمع الدولي. لا وجود لأي اتفاق على الإطار، وعلى كيان/منطقة محددة يتم داخلها خوض النضال. وكي يكون الأبارتهيد أبارتهيداً (أي كي يشكل مقولة سياسية، عدسة يمكن من خلالها رؤية الواقع والحكم عليه)، فإن إدراك حالة معينة من الأبارتهيد ضروري كضرورة الواقع المادي للفصل. أي أن الأبارتهيد ليس مجرد واقع مادي وإنما هو نوع من الفهم السياسي لهذا الواقع. لقد فهم سود جنوب إفريقيا واقعهم باعتباره أبارتهيداً عندما قارنوه بالحالة المثالية للحل المرجو - جنوب إفريقيا للجنوب الإفريقيين، وصوت انتخابي واحد لكل شخص. الحل المرجو والمتخيل كان العدسة التي من خلالها رأوا واقعهم، فالواقع لا يفهم إلا من خلال المتخيل، والحاضر لا يتأطر معناه إلا إذا نُظر إليه من خلال عدسة المستقبل، وتشخيص المشكلة لا يكتمل إلا بتصور الحل المرجو.

إن للأراضي المحتلة وضعاً ملتبساً في الرأي العام الإسرائيلي. فمع أن هذه الأراضي تقع برمتها تحت السيطرة الإسرائيلية، فهي في نظر الجمهور الإسرائيلي يمكن أن تكون "هنا" أو "هناك"، إما "جزءاً" من إسرائيل وإما "خارجها"، تبعاً للسياق. فعندما يتعلق الأمر بمصادرة الأراضي، وبناء المستعمرات، واستخدام الموارد المائية، وما شابه ذلك، فإن الأراضي المحتلة تعتبر "داخل" إسرائيل منذ سنة 1967، وتتصرف إسرائيل كأنه لا توجد هناك سلطة فلسطينية. لكن عندما يتعلق الأمر بالفلسطينيين الذين يعيشون هناك، فإن الأراضي المحتلة لم تزل تعتبر بصورة قاطعة أنها "هناك" أو "وراء الحدود" - وهو إدراك مسعف تماماً لإبقاء السكان الفلسطينيين خارج إطار الجماعة السياسية الإسرائيلية المتخيلة. وحتى من دون الشراكة الدنيا التي من شأنها أن تحدد "الداخل" أو الإطار المشترك، فإن الإسرائيليين لا يشعرون بأية التزامات خلقية، أو أدبية، أو قانونية، حيال الفلسطينيين، تماماً كما لو كان الفلسطينيون يقيمون بدولة أخرى. والواقع أن الرأي العام الإسرائيلي لا يسلم أبداً بأن استمرار وجودهم في الأراضي المحتلة أمر مفروغ منه. لا بل إن إبعاد (ترانسفير) الفلسطينيين (سواء في الأراضي المحتلة أو في إسرائيل نفسها) إلى ما وراء حدود فلسطين الانتدابية مسألة نقاش عام في وسائل الإعلام الإسرائيلية؛ كما أن بعض أعضاء الكنيست، وحتى بعض الزوار، يدعو إليه علانية.

نظر الفلسطينيون، في سوادهم الأعظم، إلى توقيع اتفاق أوسلو وإقامة السلطة الفلسطينية باعتبارها خطوة في اتجاه تحقيق ما ينشدونه من إقامة دولة مستقلة - فصل تام عن إسرائيل. والواقع أن هذا الحدث زاد في ترسخ الآلية المزدوجة التي تتيح لإسرائيل أن تنظر إلى الأراضي المحتلة باعتبارها جزءاً من إسرائيل عندما يتعلق الأمر باستغلال الأرض، ومنفصلة عن إسرائيل عندما يتعلق الأمر بالمسؤولية عن السكان الفلسطينيين. فمصادرة الأراضي وتوسيع المستعمرات استمررا خلال فترة أوسلو كما لم يكونا من قبل؛ على الأرض كانت أوسلو مجرد استمرار للاحتلال بجهاز التحكم عن بعد، ويتخلل ذلك وجود شبه حكومة مع علم، ووزراء، ورئيس. بالنسبة إلى الأراضي المحتلة، كانت إسرائيل والسلطة الفلسطينية في موقعين متعارضين تماماً: فقد استمرت إسرائيل ما بعد أوسلو في التمتع بمزايا السيادة على أرض الواقع من دون تحمل أوزار المسؤوليات، بينما كانت السلطة الفلسطينية مقيدة بمسؤوليات الدولة من دون أن يكون لها نصيب من سلطة الدولة أو قوتها.

دولياً، وعلى الرغم من استمرار الاحتلال كأمر واقع، فقد راح وجود السلطة الفلسطينية يوحي بأن ثمة دولتين. وإذا لم تعد الأراضي المحتلة تُرى دولياً باعتبارها جزءاً من الجسم السياسي الإسرائيلي، أي نزاع داخل الأراضي المحتلة يعد بمثابة حرب عبر الحدود لا جزءاً من نضال ضد الاحتلال، فإنه لم يعد هناك أي قيد على استخدام إسرائيل للقوة ضد الفلسطينيين، إلا فيما يتعلق بالأفعال المحرمة صراحة في قوانين الحرب. وهكذا يشاهد العالم غارات جوية إسرائيلية على مناطق أهلة، والتنفيذ الشرس لسياسة اغتيالات رسمية. فهذه الأفعال لا تثير أي نقاش عام جاد داخل إسرائيل، ولا داخل المجتمع الدولي، بل يتم تقبلها بدرجة لافتة من "التفهم".

وهكذا فإن وضع الفلسطينيين في الأراضي المحتلة أسوأ من الأبارتهيد لجهة أن العالم لا يقوم بأية ردة فعل عندما تستعمل إسرائيل طائرات الإف - 16 في قصف مبان سكنية لتقتل هذا الزعيم الفلسطيني أو ذاك - وهو، بالمناسبة، أمر لم تقم به قط حكومة الأبارتهيد في جنوب إفريقيا. إن إسرائيل تتصرف بمنأى عن العقوبة لأن الفلسطينيين، نظراً إلى كونهم غير مواطنين، لا تنطبق عليهم القوانين المعيارية التي تحدد كيف تتصرف الدولة مع مواطنيها. علاوة على هذا، فإن كون النضال يُنظر إليه باعتباره يهدف إلى إزالة الاستعمار، لا مقاومة الأبارتهيد، يعني أن لا مجال لقيام حركة مناوئة للأبارتهيد. فاعتقاد الفلسطينيين في معظمهم هو أن هذا النضال إنما هو نضال من أجل الاستقلال والانفصال وإقامة دولتين، لا للاندماج والمساواة داخل دولة واحدة. ونتيجة ذلك، فإن القوى هنا هي قوى طاردة للمركز لا ساعية نحوه، والحقوق التي تتم مناقشتها ليست حقوقاً فردية مدنية وسياسية وإنما هي حقوق جماعية (حق تقرير المصير). وهكذا، فبينما تقودنا الوقائع القائمة على الأرض بعيداً عن النموذج الجزائري في اتجاه النموذج الجنوب الإفريقي، فإن الفهم السياسي للفلسطينيين يبقى متمحوراً حول إزالة الاستعمار ضمن النموذج الجزائري.

وعلى هدي ما تقدم، فلئن كان الفلسطينيون في الأراضي المحتلة يريدون اعتماد نموذج النضال المقاوم للأبارتهيد، فإنه يترتب عليهم أن يتساءلوا: ما هو المعادل في حالتنا لـ "وثيقة الحرية" أو لشعار "جنوب إفريقيا للجنوب الإفريقيين"؟ هل نستطيع أن نقول "إسرائيل للإسرائيليين" بينما الفلسطينيون في الأراضي المحتلة ليسوا إسرائيليون؟ هل نستطيع أن نقول "فلسطين للفلسطينيين" بينما اليهود ليسوا فلسطينيين؟ هل نملك المفردات لـ "ننقل" هذه الشعارات؟ هل يمكن التعبير عن رؤيتنا بمصطلحات مقاومة الأبارتهيد، أم أن علينا أن نخترع لغة جديدة لقضيتنا؟

### الفلسطينيون داخل إسرائيل

من المغربي أن يقارن وضع الجنوب الإفريقيين بوضع الفلسطينيين المقيمين داخل إسرائيل، الذين يحملون الجنسية الإسرائيلية ويشكلون نحو 20% من سكانها. وإن كون إسرائيل كياناً سياسياً محدداً محكوماً بالقوانين، داخل حدود معترف بها دولياً (وإن كانت إسرائيل نفسها لا تعتبرها نهائية) إنما يعني أن ثمة إطاراً يصبح فيه الكلام على الأبارتهيد ممكناً ومفهوماً. وبهذا المعنى، فإن النظام القانوني الإسرائيلي يتصف بصفات الوحدة، والشكل، والتمام، التي يمكن اتخاذها مرجعاً في النظر إلى الأبارتهيد من حيث هو "فصل ونبذ".

ليست غايتي هنا أن أضع قائمة حصرية لأشكال التمييز المؤسساتي الممارس في مختلف الحقول ضد مواطني إسرائيل من الفلسطينيين. فمنذ أن ألغي في سنة 1966 الحكم العسكري الذي كان مفروضاً على جميع المناطق الفلسطينية منذ إنشاء الدولة، كان أهم أشكال التمييز يتعلق بتوزيع الموارد النادرة. فقد تمت مصادرة أكثر من 50% من أراضي الفلسطينيين الذين لم يبرحوا إسرائيل. واستمر هدم المنازل الفلسطينية بذرائع متنوعة، كما أن تطوير البنى التحتية والتربية والتعليم في المناطق الفلسطينية ما زال متأخراً كثيراً عن مجارة القائم في المناطق اليهودية، وقس على ذلك. (9) ولم يتم إنشاء أية قرية أو بلدة فلسطينية جديدة واحدة منذ قيام دولة إسرائيل. (10) وثمة قيود على حق المواطنين الفلسطينيين في شراء، أو حتى استعمال الأراضي العامة التي تديرها الدولة، ناهيك عن الحظر المفروض على استعمال غير اليهود للأراضي اليهودية التابعة للصندوق القومي اليهودي وللوكالة اليهودية شبه الحكومية. (11) هذه القيود وما شابهها مما يتعلق بالتخطيط، والبناء، والتطوير، تحصر الفلسطينيين في "جزر" صغيرة أو معازل فعلية، بحيث توجد نظاماً من الفصل بين الجماعتين القوميتين تم تشبيهه بنظام الأبارتهيد. (12)

من ناحية أخرى، وكما سبق أن أشرنا، فإن الفلسطينيين في إسرائيل، نظراً إلى تشكيلهم أقلية لا أكثرية، قد منحوا قدرًا من المشاركة السياسية على مر الزمن، لم يحظ بمثله السود الجنوب الإفريقيون في ظل الأبارتهيد. (13) فمواطنو إسرائيل الفلسطينيون يشاركون في الانتخابات العامة، وينتخبون ممثلهم في الكنيست الإسرائيلي، ويتمتعون بقدر من حرية التعبير والتجمع، وسوى هذه من الحقوق السياسية والمدنية. وفي الأعوام الأخيرة تزايد الاحتكام إلى المحكمة العليا الإسرائيلية للحصول على حقوق فردية وجماعية للأقلية الفلسطينية. ولم تسفر هذه العملية حتى الآن عن أية تغييرات بنوية حقيقية، وإن كان بعض التحسينات قد سجل على المستوى القانوني الشكلي. (14)

ومن اللافت أن أي احتكام إلى المحكمة العليا الإسرائيلية في شأن الحظر المفروض على استعمال أراضي الدولة لم يحدث قبل سنة 1995، أي بعد اتفاق أوسلو. (15) إن كون هذه السياسة التمييزية السافرة – والتي تساوي الفصل القانوني، أي الأبارتهيد – ظلت بلا معارضة طوال هذه الأعوام كلها إنما يدل على أن المواطنين الفلسطينيين، كالأكثرية اليهودية، ما كانوا يحملون مقولة المواطنة على محمل الجد. وعلى مستوى آخر، فمن الجائز القول إن التأخر في المطالبة بتقويم قانوني للوضع إنما يظهر أن الفلسطينيين لم ينظروا إلى أنفسهم باعتبارهم عرضة للتمييز وإنما، وهذا أسوأ، كانوا ينظرون إلى أنفسهم باعتبارهم "خارج" النظام، وعلى الطرف الآخر من لعبة الغالب والمغلوب التي تشكل فيها الدولة العدو المصر على تجريدهم تماماً من أملاكهم ومحو هويتهم القومية. وبمعنى ما فإن خطاب مقاومة التمييز الذي تصاعد رواجه في السبعينيات وأعيد صوغه في التسعينيات تحت شعار "إسرائيل دولة لجميع مواطنيها"، إنما كان علامة على أن الفلسطينيين كانوا يتصالحون مع وجود الدولة، وهذا دليل على أن الأقلية الفلسطينية كانت بدأت تحمل المواطنة الإسرائيلية على محمل الجد. خلال الثمانينيات والتسعينيات، وإلى

حد ما تحت تأثير خطاب الحقوق المحدود الذي راح ينتشر في تلك الأعوام، أخذ شعور هلامي وفضفاض بوجود "نحن" إسرائيلية، يبرز داخل إسرائيل. لكن استمرار الفوارق البنوية المشار إليها أعلاه (16) أو هن مفهوم المواطنة المشتركة الهش الذي تلاشى منذ تشرين الأول/أكتوبر 2000، عندما خرج المواطنون الفلسطينيون في إسرائيل يتظاهرون ضد العنف الإسرائيلي في الأراضي المحتلة بعيد اندلاع انتفاضة الأقصى وقتل منهم ثلاثة عشر فلسطينياً إسرائيلياً برصاص الشرطة الإسرائيلية. (17)

وعلى الرغم من التشابهات القائمة بين نظام الأبارتهيد في جنوب إفريقيا وبين وضع المواطنين الفلسطينيين المقيمين بإسرائيل، فإن ثمة عدداً من العوامل المهمة التي تجعل المقارنة موضع تساؤل. وخلافاً لجنوب إفريقيا، حيث لم يكن ثمة نزاع بشأن حدود الأرض التي يخاض فيها الصراع، نجد في إسرائيل، كما رأينا، أن ما هو "الداخل" وما هو "الخارج" إنما يبت في شأنهما الإسرائيليون. وعلاوة على مسألة الحدود الجغرافية (وقد رفضت إسرائيل بصورة لافتة تحديد الحدود الدولية في نهاية حرب 1948، ولم تعد تعترف بالخط الأخضر الذي يفصلها عن الأراضي المحتلة منذ سنة 1967)، ثمة عدة نواح تعتبر فيها السياسة الإسرائيلية مائعة، بحيث تصبح فكرة الحدود نفسها "غاممة جداً"، بحسب تعبير أورن يفتاحتيل. (18) وأهم هذه الطرق هو حق العودة الذي يمنح لليهود، أينما كانت إقامتهم، حق الهجرة إلى إسرائيل والحصول على الجنسية الإسرائيلية فور وصولهم. فمع كون ملايين اليهود يتمتعون بإمكان تحقيق مواظنتهم، يمكن القول إن القسم الأكبر من الجسم السياسي الإسرائيلي إنما يقع خارج حدود الدولة؛ والواقع أن إسرائيل، لمّا كانت دولة يهودية تشرع حق العودة لليهود، فإن "جوهر" الدولة يمكن أن يوصف بأنه يقع خارج إسرائيل. وثمة مسألة ثانية تعقد الوضع هي أن نسبة تقدر بأكثر من نصف الأراضي في إسرائيل لا تخضع لإدارة الدولة، وإنما لإدارة الصندوق القومي اليهودي والوكالة اليهودية، اللذين يديرانها كوقف باسم الشعب اليهودي في العالم كله؛ فالجهة التي يحق لها الاستفادة من الأرض، بحسب القانون، ليست مواطني إسرائيل فقط بل أيضاً يهود العالم حيثما وجدوا، وبصرف النظر عن كونهم مواطنين أم لا. والمسألة الثالثة التي تشوش أيضاً ما هو "داخل" إسرائيل وما هو "خارجها" هي المستعمرات في الأراضي المحتلة، التي تخضع للقانون الإسرائيلي كأنها جزء من إسرائيل. فالقانون الإسرائيلي يوسع ولايته إلى "خارج" الدولة، بصرف النظر عن حدود الدولة. (19) وبينما تعتبر إسرائيل المستعمرات "داخلاً" (على الرغم من كونها خارج الحدود المعترف بها دولياً)، نجد داخل إسرائيل نفسها قرى فلسطينية كاملة لا تعترف بها السلطات، وتعتبرها "غير شرعية"، ولا توفر لها الخدمات الحكومية. وهذه القرى الموصوفة بهذا الوصف، والتي كان معظمها أهلاً قبل قيام الدولة، تقع جغرافياً "داخل" إسرائيل، لكنها من حيث وضعها القانوني تعتبر فعلياً "خارج" مسؤوليات الدولة (وإن كان لسكانها حق الانتخاب على أساس فردي).

علاوة على غياب أي إطار محدد، هناك عامل آخر قد يعوق إلى حد ما تطبيق نموذج الأبارتهيد على وضع الفلسطينيين في إسرائيل. فبينما كان السود والبيض والملونون في جنوب إفريقيا يعتبرون أنفسهم جنوب إفريقيين، فإن الوضع أكثر غموضاً في إسرائيل، حيث أنه، حتى في أفضل الأوقات، كانت الـ "نحن" المدنية تبرز بصورة مترددة، كما أشرنا من قبل، وحيث كان بروزها مشوباً، أو حتى مغلوباً، من الجانبين بالـ "نحن" القومية. يضاف إلى ذلك أن الأمر في إسرائيل لا يقتصر على جماعتين قوميتين متصارعتين بشأن الأرض نفسها. بل إن كلا الجماعتين تنظر إلى نفسها باعتبارها جزءاً من قومية أوسع نطاقاً يعيش أفرادها خارج الأرض. ومن حيث هما كذلك، فإن كلا الطرفين المعنيين لا يعتبر نفسه "حاضراً" تماماً، إنما هو مجرد "ممثل" لكل قومي أكبر. فالفلسطينيون يتمسكون باللاجئين منهم، والإسرائيليون اليهود يتمسكون بالمهاجرين المحتملين إلى إسرائيل. وهكذا فإن مسألة المساواة تصبح خلافية. فالمساواة هي نفي التمييز، لكن التمييز لا معنى له إلا من حيث اتصاله بعدسة مقارنة واحدة. مثال ذلك: عندما تتم مقارنة اليهود والفلسطينيين داخل إسرائيل، فإن قضية التمييز تكون



واضحة، ويكون مطلب المساواة ذا معنى. لكن ماذا لو وسعنا العدسة لتطاول كل الفلسطينيين (المواطنين الفلسطينيين الإسرائيليين زائد اللاجئيين) قياساً بيهود إسرائيل، أو فلسطيني إسرائيل قياساً بكل اليهود (من مواطني إسرائيل زائد مجتمعات الشتات اليهودي)؟ أو لو قارنا وضع جميع الفلسطينيين في العالم كله في مقابل وضع اليهود في العالم كله؟ أين نتوقف في المقارنة؟ وكيف نفصل في مطالب الفئتين؟ وهكذا تنضاف إلى الطبيعة الغائمة للحدود، إذاً، الطبيعة الغائمة للمجتمعات التي يدور الخلاف في شأنها.

وعلى الرغم من هذه التحفظات فإن حالة إسرائيل حصرأ هي، يقيناً، الحالة التي يمكن لخطاب الحقوق أن يحقق الأثر الأكبر. هنا يمكن أن يكون لشعارات مثل "إسرائيل دولة لجميع مواطنيها" معنى، كما أنها قد أضحت جزءاً من مشروع سياسي، ومهمة لرؤية مستقبلية.

## خطاب الحقوق

### والحق في إطار

إن خطاب الحقوق، وبفضل نجاح حركة مقاومة الأبارتهيد في جنوب إفريقيا، وحركة الحقوق المدنية في الولايات المتحدة على الأقل (يقطع النظر عن السجال المثير عن مدى تحقيق هاتين الحركتين لأهدافهما على الأرض)، قد أصبح في نظر كثير من الأقليات أو الجماعات المقهورة أداة أساسية، بل أولية في مطالباتها النضالية بالعدالة. وربما لا توجد حالة جرت الدعوة فيها إلى تطبيق النموذج الجنوب الإفريقي بمثل الإلحاح الذي يصاحب الدعوة إلى تطبيقه على الحالة الفلسطينية. لكن، وكما رأينا، لا يسع مقولة الأبارتهيد أن تصف تعقيد الوضع الفلسطيني. فبينما يكون لخطاب الحقوق فعالية في وضع ذي حدود واضحة، وداخل "إطار" متفق عليه (كجنوب إفريقيا، والولايات المتحدة)، فإن لا وجود في الحالة الفلسطينية لأي إطار كهذا: فنموذج الأبارتهيد لا ينطبق على وضع اللاجئيين في المنفى (أغلبية الفلسطينيين)، ولا على الوضع في الأراضي المحتلة الذي هو أسوأ من الأبارتهيد ولا يزال نصفه بأنه مجرد احتلال. النموذج غير ملائم حتى بالنسبة إلى ذلك القطاع من الفلسطينيين الذي ينطبق عليه بامتياز - مواطني إسرائيل الفلسطينيين - لأن لب القضية يتخطى التمييز القانوني الذي يعانون جرأه حالياً.

من عيوب خطاب الحقوق على وجه الإجمال أنه يسعى، نظراً إلى استناده إلى القانون، لمعالجة وضع قائم. ولما كان القانون كونياً، فهو يطبق على الأوضاع كلها وكأنها متساوية؛ وهو يعمل على الوضع كأنه كيان مجرد، لا من حيث هو حصيلة تاريخ محدد ذي إطار محدد. والواقع أن خطاب الحقوق، لما كان مستمداً من كونية القانون، فهو يقوم بتجريد موضوعه من إطاره التاريخي، ويعزله عن خصوصيته. وهكذا، فمع أن ثمة مكاسب لا خلاف بشأنها في استخدام خطاب الحقوق، فثمة خسائر أيضاً - وكبرى هذه الخسائر هي خسارة السياق التاريخي. من ذلك أن القضية الفلسطينية إذا نُظِر إليها من منظور تاريخي، تبدو واضحة وبسيطة: إنها قصة شعب يستولي على أرض شعب آخر. لكن إذا نُظِر إليها من منظار ثابت (منظار معظم المنظرين القانونيين)، فهي تبدو مجزأة ومفتتة.

ولما كانت الحال هذه، فإن مقارنة الوضع الفلسطيني بوضع جماعات عرقية أو إثنية في العالم تجانب الصواب، لأن لب المشكلة الفلسطينية لا يكمن فقط في مطالب محددة من جانب الفئات الثلاث - حق عودة اللاجئيين من المنفى، حق تقرير المصير وإقامة دولة مستقلة للفلسطينيين في الأراضي المحتلة، أو حقوق متساوية للفلسطينيين في إسرائيل - بل في فكرة الخسارة. ومن هنا يمكن القول إن إيلاء الأولوية لخطاب الحقوق في المطالبة الفلسطينية بالعدالة يمكن أن ينطوي على بعض المخاطر لأنه يستلزم التخلي عن الإطار التاريخي، والتخلي لذلك عن حق

معالجة الخسائر الأوسع نطاقاً بطريقة ما. فإذا ما نُظر إليها من هذا المنظور فإن مطالب الجماعات الثلاث تمثل في كل حالة تسوية تاريخية منذ البداية.

أنا لا أدعو إلى اطراح خطاب الحقوق في النضال الفلسطيني، ولا إلى عدم توظيف واستلهام تجربة جنوب إفريقيا؛ فمن حيث هو اللغة الرئيسية الرائجة على ألسنة الشعوب في كل أنحاء العالم، يبقى هذا الخطاب أداة تمكين قوية على الرغم من محدوديته فيما يتعلق بنا. لكن يجب أن يستعمل بطريقة تعيد مجمل التجربة الفلسطينية إلى الاعتبار، تلك التجربة التي تفتتت سنة 1948. (ومع ذلك فإن مجرد إعادة الاعتبار إلى مجمل هذه التجربة يضعها في حال تجاذب مع مقاربة الحقوق النزاعة إجمالاً إلى اطراح الأطر التاريخية). إن ما أردت قوله أساساً إنما هو أن الفلسطينيين لم يخسروا حقوقهم وأرضهم فحسب، بل خسروا أيضاً الإطار الذي يمكنهم من المطالبة بهذه الحقوق بشكل فعال. الإطار هو الشرط المساعد الذي يمكننا من أن نتكلم ويشحن كلماتنا بالمعنى، واستعادة الإطار هي استعادة اللغة. وفي هذا السياق، فإن أول حق من حقوق الفلسطينيين في طلب قدر من العدالة إنما هو الحق في الإطار، والحق في المطالبة بالتعويض ضمن إطار خسارتهم. ولا بد، في اعتقادي، من توجه كثير من الجهود نحو استعادة هذا الحق □.

#### المصادر

(\*) مرشح لنيل الدكتوراه في كلية الحقوق في هارفرد. مارس القانون في إسرائيل، وكان سابقاً في اللجنة التنفيذية للتجمع الوطني الديمقراطي، وهو حزب فلسطيني إسرائيلي.

(\*\*) المصدر. Journal of Palestine Studies, vol. xxxiv, no. 1 (Autumn 2004), pp.68-80.

(1) يُنظر إلى الماركسية عادة باعتبارها مثالاً للنموذج التأسيسي حيث يشكل الاقتصاد البنية التحتية، ويشكل النظام القانوني البنية الفوقية. أنا لست متأكداً من أن هذه هي القراءة الصحيحة لماركس. ففي أوائل كتاباته، كـ "الأيديولوجيا الألمانية" مثلاً، يزعم أن كل طبقة حاكمة ستحاول أن تصف نفسها بمصطلحات كلية، وهي بعملها ذلك توفر لخصومها الأدوات التي يقاومونها بها (Karl Marx, The German Ideology, Amherst, N.Y.: Prometheus Books, 1998, pp. 67-71). وقد أخذ أنطونيو غرامشي هذه الفكرة ومضى فيها إلى أبعد من هذا عندما زعم أن القانون ليس مجرد انعكاس للمصالح الطبقية، بل هو بحد ذاته موقع للصراع الأيديولوجي، والهيمنة، والأيديولوجيا؛ أنظر Chantal Mouffe, "Hegemony and Ideology in Gramsci," and Norberto Bobbio, "Gramsci and the Conception of Civil Society" in Chantal Mouffe, ed., Gramsci and Marxist Theory (London: Routledge and Kegan Paul, 1979), pp. 168-205 and pp. 21-48, ولمن يروم نقاشاً معاصراً لاستقلال القانون النسبي عن السياسة، أنظر Karl Klare, The Unknown Dimension of European Marxism Since Lenin (New York: Basic Books, 1973); Duncan Kennedy, "The Stakes of Law or On Hale and Foucault," in Sexy Dressing Ets. (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1993); and Robert Gordon, "Some Critical Theories of Law and their Critics," in David Kairys, ed., The Politics of Law (New York: Basic Books, 3rd ed., 1998), pp. 641-662.

(2) أنظر: Jean François Lyotard, *The Different: Phrases in Dispute* (Minneapolis: University of Minnesota Press, 1991). الكلام عن الفارق يفترض مسبقاً درجة معينة من الوحدة أو الاشتراك، فيمكن تمييز سيارة من عربة خيل، نظراً إلى كون الاثنين من وسائل النقل، لكننا لا نستطيع مقارنتهما ببيضة مثلاً، لأنهما تفتقران إلى الحد الأدنى من الاشتراك الذي يجعل المقارنات ممكنة. وفي الأوضاع الشبيهة بهذا الفارق الجذري، لا يعود لكلمة "فارق" أية علاقة (relevance)، وعند هذه النقطة يجوز للمرء أن يصف هذا الوضع بأنه وضع مختلف (different).

(3) للاطلاع على مناقشة لطبيعة النزاعات القانونية وتطور خطاب الحقوق في جنوب إفريقيا، أنظر Dennis Davis, "The Legal Struggle for a Democratic South Africa During the 1980's", وهو متاح على الموقع:

<http://www.sipa.columbia.edu/regional/ias/documents/davis.doc>

(4) للاطلاع على أوضاع اللاجئين الداخليين ووضعهم، أنظر Hillel Cohen, *Present Absentees: The Palestinian Refugees in Israel* (Washington: Institute for Palestine Studies, 2000).

(5) كلما فكرتُ في المسألة الفلسطينية وتطورها من مسألة لاجئين إلى مسألة إقامة دولة، زادت قناعاتي بأن المسألة تتعرض للتهويد؛ بمعنى أن تصاغ وفقاً لنموذج المسألة اليهودية، حيث المهم هو تقرير المصير، وإقامة الدولة، والسيادة. وفي هذا النموذج يأتي الوطن قبل الدار، والحقوق الجماعية قبل الحقوق الفردية. وليس هذا، في رأيي، مدار التجربة الفلسطينية، غير أن مناقشة هذا الموضوع تتخطى نطاق هذه المقالة (6) للاطلاع على مراجعة مستفيضة لمفهوم "الترانسفير" في الصهيونية، أنظر:

Nur Masalha, *Expulsion of the Palestinians: The Concept of Transfer in Zionist Political Thought, 1882-1948* (Washington: Institute for Palestine Studies, 1992).

(7) أنظر مناقشة لآليات الإنكار في Benjamin Beit-Hallahmi, *Original Sins: Reflections on the History of Zionism and Israel* (London: Pluto Press, 1991).

(8) كما يعبر د. جمال زحالقه، "الفلسطينيون ضحايا الديمقراطية بقدر ما كانوا ضحايا العنصرية". وهو يعني بهذا أنه بما أن القيادة الصهيونية لم ترض سنة 1948 بفكرة احتواء إسرائيل على أكثرية فلسطينية محرومة من الحقوق السياسية، فقد "اضطرت" (القيادة) إلى إبعادهم. أما الخيارات الأخرى فكانت إما التخلي عن دولة يهودية، وإما خلق دولة أبارتهيد. ولذا اختارت القيادة الصهيونية الإبعاد. أنظر Jamal Zahalka, "Options of Political. Change in Israel", ورقة قدمت إلى ندوة ADC في 9 حزيران/يونيو 2002.

(9) للاطلاع على الوضع القانوني للفلسطينيين في إسرائيل، أنظر David Kretzmer, *The Legal Status of the Arabs in Israel* (Boulder, CO: Westview Press, 1990). وانظر أيضاً: The Legal Center for Arab Minority Rights in Israel, *Legal Violation of Arab Minority Rights in Israel* (Shafa'amr, Israel: Adalah, 1998); Nur Masalha, ed., *The Palestinians in Israel: Is Israel the State of All its Citizens and "Absentees"?* (Nazareth: Galilee Center for Social Research: 1993); Dan Rabinowitz, Asad Ghanem and Oren Yiftachel, eds., "After the Rift: New Directions for Government Policies

Towards the Arabs In Israel” (November 2000); and Nimer Sultany, Citizens without Citizenship: Mada’s First Annual Political Monitoring Report: Israel and the Palestinian Minority 2000-2002 (Haifa: Mada-The Arab Center for Applied Social Research, 2003).

(10) الحالة الوحيدة التي تضمنت بناء مواقع سكنية جديدة كانت في النقب، إذ كان الهدف “تركيز” البدو في مناطق محددة بدلاً من السماح لهم بالمضي، على جري عاداتهم، في الترحال على مدى مناطق شاسعة. وهذه “القرى” الجديدة تقع أيضاً ضمن الاستراتيجية العامة التي تهدف إلى الحد من الحضور الفلسطيني في المجال العام.

(11) للاطلاع على تحليل مفصل للنظام القانوني الإسرائيلي المتعلق باستعمال الأراضي ونقل ملكية الأراضي من الفلسطينيين إلى أيدي اليهود، أنظر Sandy Kedar, Israeli Law and the Redemption of Arab Land, 1948-1969 (Boston: Harvard Law School, 1996).

: Oren Yiftachel, “Ethnocracy: The Politics and Limits of Jewish Democracy in Israel/Palestine,” Constellation 6, no. 3 (1999), pp. 364-390.

(12) وصف عالم الإناسة داني رابينوفيتش حال الفلسطينيين في إسرائيل بأنهم “مجتمع واقع في فخ”.

(13) بينما كان السود الجنوب الإفريقيون يستطيعون الانتخاب في “أوطانهم”، لم تكن لهم أية مشاركة سياسية على المستوى الوطني.

(14) أنظر تقارير “عدالة” عن سنتي 1999 و2000 على الموقع:

<http://www.adalah.org/eng/publications.php>

ومن الجدير الإشارة إلى أن التعديلات القانونية، كما هي الآن، لم تصاحبها تغيرات في المجال السياسي، إذ لا تزال العنصرية، وضمنها الدعوة العلانية إلى الترانسفير، في حالة صعود.

(15) مبدئياً، حكمت المحكمة العليا بعدم قانونية ممارسة كهذه باعتبارها تمييزية. وحكم هذه المحكمة يقتصر على نوع محدد من الأراضي، وهو “أراضي الدولة” (من حيث تمييزها من سواها من الأراضي العامة العائدة إلى الوكالة اليهودية إلى الصندوق القومي اليهودي). عند كتابة هذه المقالة، وبعد مرور أكثر من عامين ونصف عام على صدور الحكم، ما زال صاحب طلب الشراء ينتظر السماح له بشراء منزل في المستعمرة الإسرائيلية. قضايا المحكمة العليا رقم 95/6698، منشور في Israel High Court Reports, 54(c) 1. p. 258. للاطلاع على مراجعة وتعليق على هذه القضية، أنظر Adalah: The Legal Center for Arab Minority Rights in Adalah’s Review Volume II (Shafa’amr, Israel: Adalah, 2000).

(16) أنظر أيضاً “Israel’s form of Apartheid,” Jeff Halper, Nishul (Displacement):

متاح على الموقع التالي:

<http://www.sipa.columbia.edu/regional/ias/documents/apartheid.doc>

(17) أُلِّفت لجنة رسمية في إثر ذلك للتحقيق في الحوادث.

(18) للاطلاع على مناقشة لطبيعة الحدود الإسرائيلية، أنظر. Yiftachel, op. cit., pp. 364-390 :

(19) عن الواقع القانوني تحت الاحتلال، أنظر:

Eyal Benvenisty, Legal Dualism: The Absorption of the Occupied Territories into Israel (Boulder, CO: Westview Press, 1990); and Raja Shehadeh, The Law of the Land: Settlements and Land Issues Under Israel Military Occupation (Jerusalem: Passia, 1993).

مجلة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمجلة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من رئيس تحرير المجلة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي: [majallat@palestine-studies.org](mailto:majallat@palestine-studies.org)  
يمكن تحميل هذه المقالة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:  
[http://www.palestine-studies.org/ar\\_index.aspx](http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx)